

## قانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٤

بنقل وظيفة من الدرجة السادسة من الكادر الفنى العالى  
الى الكادر الكتابى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافق رأى مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - بتعد نقل وظيفة درجة سادسة من الكادر الفنى العالى  
الى الكادر الكتابى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ٤ (مجلس  
الوزراء) فرع ٣ (وكالة الوزارة لشئون السودان) باب ١ ( ماهيات وأجر  
ومرتبات ) لتعيين محقق اجتماعية من غير حملة المؤهلات العالية فيها .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ  
هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٤ جادى الأول سنة ١٣٧٣ ( ٩ يناير سنة ١٩٥٤ )

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

## قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافق رأى مجلس الوزراء،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١  
(وزارة المعارف العمومية) فرع ٤ (التعليم الثانوى) باب ٣ (أعمال جديدة)  
اعتماد إضافى قدره ٧٠٠٠ ج (سبعة آلاف جنيه) قيمة الأرض المستولى عليها  
لملعب مدرسة فنا الثانوية للبنين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور أبواب الفرع نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ  
هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٤ جادى الأول سنة ١٣٧٣ ( ٩ يناير سنة ١٩٥٤ )

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير المعارف العمومية

عباس مصطفى عمار